

من وزيرة المالية

13/10/2022

إلى

N° 1146

الموضوع: طلب الإعفاء من المعلوم الوحيد التعويضي على النقل بالطرقات.  
المرجع: مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 04 جويلية 2022.

لقد أفدتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أن نشاط مؤسسة " \*\*\*\*\*  
" يتمثل في رفع الفضلات المنزلية وطلبتم الإعفاء من خلاص المعلوم الوحيد  
التعويضي على النقل بالطرقات.

جوابا، يشرفني إعلامكم أنه طبقا لأحكام الفصل 40 من قانون المالية لسنة 1984 كما تم تنقيحه  
بالفصل 57 من قانون المالية لسنة 2014 تعفى من المعلوم الوحيد التعويضي على النقل بالطرقات  
خاصة الشاحنات المعدة قصرا لرفع الفضلات المنزلية والتي تملكها الجماعات المحلية أو المؤسسات  
الخاصة الناشطة في قطاع رفع الفضلات المنزلية.

وبالتالي يمكن إعفاء شاحنات مؤسسة " \*\*\*\*\*  
قصرا لرفع الفضلات المنزلية من المعلوم الوحيد التعويضي على النقل بالطرقات.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام  
عن وزيرة المالية وتفويض منها

المعلم  
المرجع: مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 04 جويلية 2022

يخشي المشخصات

وبالتالي يمكن إعفاء شاحنات مؤسسة " \*\*\*\*\*  
قصرا لرفع الفضلات المنزلية من المعلوم الوحيد التعويضي على النقل بالطرقات.